مخاطر غسل الأموال

إعداد
غسان أبومويس

سلسلة كتيبات تعريفية
(العدد 9)
موجّه إلى الفئة العمرية الشابة
في الوطن العربي

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

مخاطر غسل الأموال

سلسلة كتيبات تعريفية
(العدد 9)
موجّه إلى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي

إعداد

غسان أبومويس

صندوق النقد العربي
2021

© صندوق النقد العربي 2021

حقوق الطبع محفوظة

لا يجوز نسخ أو اقتباس أي جزء من هذ الكتيب أو ترجمته أو إعادة طباعته بأي صورة دون موافقة خطية من صندوق النقد العربي إلا في حالات الاقتباس القصير بغرض النقد والتحليل، مع وجوب ذكر المصدر.

توجه جميع المراسلات إلى العنوان التالي:

الدائرة الاقتصادية

صندوق النقد العربي

ص.ب. 2818 – أبو ظبي – دولة الإمارات العربية المتحدة

هاتف: 97126171552+

فاكس: 97126326454+

البريد الإلكتروني: Economic@amfad.org.ae

Website: http://www.amf.org.ae

هذا الكتيب يستهدف غير المختصين في الشأن الاقتصادي والمالي في الدول العربية ويخاطب بشكل عام المواطن العربي بهدف زيادة الوعي بمخاطر غسل الأموال.

قائمة المصطلحات والاختصارات

- **وحدة التحريات المالية**: وحدة تختص بالحفاظ على نزاهة القطاع المصرفي والمالي في الدولة وحمايته من جريمة غسل الأموال والجرائم الأصلية المرتبطة بها وجريمة تمويل الإرهاب، ذلك من خلال متابعة الالتزام بالمعايير الدولية والتعاون الفعال مع الجهات المختصة.

- **مجموعة إيجمونت**: هيئة مكونة من 166 وحدة تحريات مالية. توفر المجموعة منصة للتبادل الآمن للخبرات والمعلومات المالية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- **مجموعة السبع (G7):** مجموعة من الدول الصناعية الكبرى على مستوى العالم، تضم كل من ألمانيا، وإيطاليا، وفرنسا، وكندا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

- **مجموعة العمل المالي (FATF):** هيئة دولية أنشئت في عام 1989، تهدف إلى وضع معايير وتعزيز التنفيذ الفعَال للتدابير القانونية والتنظيمية والتشغيلية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتهديدات الأخرى ذات الصلة لسلامة النظام المالي الدولي.

- **مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا (MENAFATF):** مجموعة عمل خاصة بالدول العربية، تم إنشاؤها في عام 2004 وتعمل على غرار مجموعة العمل المالي. تشمل عضويتها وحدات التحريات المالية في الدول العربية. كما يشارك صندوق النقد العربي فيها بصفة مراقب.

الفهرس

تمهيد.....5
المقدمة.....6
أولًا : مفهوم غسل الأموال 6
ثانياً: مراحل غسل الأموال 6
ثالثاً: أسباب انتشار عمليات غسل الأموال 7
رابعاً: الأضرار المترتبة على غسل الأموال.....8
خامساً: مكافحة غسل الأموال.....10
سادساً: بعض مؤشرات الاشتباه لعمليات تتعلق بغسل الأموال.....13
سابعاً: جهود الدول العربية لمكافحة غسل الأموال 13
ثامناً: مسؤولية الأفراد والمجتمع 15
المصادر 16

تمهيد

صندوق النقد العربي مؤسسة مالية عربية إقليمية تأسست عام 1976 ومقرها أبوظبي بدولة الإمارات العربية المتحدة، بدأت ممارسة نشاطها في عام 1977، ويبلغ عدد الدول الأعضاء فيها 22 دولة عربية. يسعى الصندوق إلى أن يكون مؤسسة مالية عربية رائدة في مجال دعم الإصلاحات الاقتصادية والمالية والنقدية للوصول إلى الاستقرار المالي في المنطقة العربية.

نظراً لأهمية تعزيز الثقافة المالية المجتمعية التي تبدأ بتهيئة وتنشئة جيل واعٍ مالياً يقوم بإدارة أمواله على النحو الصحيح، وفي ضوء ما أفرزته الأزمات المالية العالمية من ضرورة الإهتمام بجانب التثقيف المالي لكافة فئات المجتمع من جهة، ومن جهة أخرى لإبراز دور صندوق النقد العربي كمنصة توعوية داعمة لصانعي القرار في الدول العربية، ولكافة فئات المجتمع خصوصاً منهم فئة الشباب والطلبة، تم إعداد كتيب موجه للفئة العمرية (15-25) عاماً بهدف التوعية بمفهوم غسل الأموال لديهم بشكل مبسط، وأهم المخاطر الناتجة عنه، إلى جانب تسليط الضوء على أبرز جهود الدول العربية لمحاربة هذه الجريمة.

المقدمة

تعتبر عمليات غسل الأموال من أخطر الجرائم، ذات الانعكاسات السلبية على الاقتصاد والمجتمع، لكونها القاسم المشترك لمعظم أشكال وأنماط الجرائم والأنشطة غير المشروعة.

أولاً: مفهوم غسل الأموال

يمكن تعريف غسل الأموال أنها عملية يتم خلالها نقل الأموال النقدية التي تم الحصول عليها من عمل غير قانوني / غير شرعي إلى طرق "مشروعة" لإخفاء مصادرها غير القانونية. كما يمكن تعريفها أنها محاولة شخص ما إخفاء مصدر أو مكان أو طبيعة أو حيازة أو إدارة عائدات العمل غير القانوني. فهي عملية غير شرعية، وتعتبر من الجرائم التي يعاقب عليها القانون.

ثانياً: مراحل غسل الأموال

تتم عملية غسل الأموال من خلال عدة مراحل هي :

1- **الإيداع أو التوظيف:** تتمثل في محاولة إدخال الأموال المتأتية من الجرائم والأنشطة غير المشروعة إلى النظام المالي والمصرفي وإيداعها في البنوك والمُؤسسات المالية الاستثمارية أو شراء

أصول مثل الذهب أو العقارات أو الأسهم، مما يساهم في استبدالها بأموال نظيفة وقانونية.

2- **التمويه أو التغطية:** العملية التي يقوم من خلالها أصحاب هذه الأموال بإجراء سلسلة من العمليات المالية والمصرفية المتعددة، بهدف طمس معالم مصادر هذه الأموال، بالتالي فصل الأموال عن المصادر الحقيقية.

3- **الدّمج:** المرحلة الأخيرة من مراحل غسل الأموال، يتم من خلالها خلط الأموال غير الشرعية مع الأموال الشرعية، وإعادة ضخها في الاقتصاد كأموال مشروعة متأتية من أنشطة تجارية واستثمارية عادية.

ثالثاً: أسباب انتشار عمليات غسل الأموال

انتشرت عمليات غسل الأموال بشكل متزايد خلال السنوات الأخيرة لعدة أسباب من أبرزها: انتشار التجارة غير المشروعة للمخدرات والمؤثرات العقلية، وارتفاع معدلات الضرائب في بعض الدول، وانتشار الفساد الإداري والمالي في الدول، إلى جانب ظهور ما يُعرف ببنوك الإنترنت ونظم الحسابات الرقمية. يسعى المجرمون من خلال اللجوء إلى عمليات غسل الأموال تحقيق عدد من الأهداف، مثل:

1- زيادة الأرباح: يكون ذلك عن طريق استثمار الأموال غير الشرعية في مختلف المشاريع التجارية.
2- إخفاء الثروات: كي يتجنّب المجرمون حجز الأموال من قبل السلطات.
3- تجنّب المقاضاة: ليبعد المجرمون أنفسهم عن المساءلة القانونية بشأن الأموال غير الشرعية.
4- تجنب الضرائب: لتجنّب دفع الضرائب التي ستفرض على الأرباح.
5- إضفاء طابع قانوني على الأموال: لتكون ذات طابع قانوني عند القيام بالمشاريع والأعمال التجارية.

رابعاً: الأضرار المترتبة على غسل الأموال

يعتبر غسل الأموال كما سبقت الإشارة، من الجرائم التي يعاقب عليها القانون بسبب تأثيراتها السلبية على اقتصادات الدول، حيث تتيح هذه الجريمة للمجرمين إمكانية التصرف بالأموال المغسولة وتوظيفها في مجموعة من النشاطات العامة عن طريق إخفاء مصادرها غير المشروعة. كما تُساعدهم في التوسع في أعمالهم غير القانونية وكسب المزيد من هذه الأموال.

في هذا الصدد، ووفقاً لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، يتم غسل مبالغ تتراوح ما بين 715 مليار دولار إلى 1.87 تريليون دولار بشكل سنوي.

ينتج عن غسل الأموال مجموعة من التداعيات السلبية التي تؤثر على المجتمع والاقتصاد، مثل:

1- **النتائج الإقتصادية**: ينتج عن عمليات غسل الأموال، تراجع في استخدام رؤوس الأموال السليمة واستبدالها بأموال غير قانونية، مما يؤدي إلى تراجع التنمية الإقتصادية والإستثمارات المالية، الأمر الذي يؤثر سلباً على قيمة العملات المحلية مقارنة بالعُملات الأجنبيّة. كذلك فإن تأثر سمعة الدولة بشكل سلبي سينتج عنه مخاطر سمعة تؤثر على تدفق الإستثمارات إلى هذه الدولة، وكذلك انعكاسات سلبية على تعامل المؤسسات المالية الخارجية مع المؤسسات المالية والمصرفية المحلية في تنفيذ العمليات المالية، مما يؤثر سلباً على الاستقرار المالي من جهة وقدرة الاقتصاد على تمويل احتياجات التنمية من جهة أخرى.

2- **النتائج السياسية:** النّتائج التي ترتبط في تهديد الاستقرار السياسي للدول بسبب استخدام الأموال المغسولة في تمويل عمليات غير قانونية وإجرامية قد تؤدي إلى انتشارِ تهديد أمني وقومي لدولة ما. كما قد ينتشر الفساد السياسي من خلال الاستعانة بغسل الأموال ونشره ضمن القطاع الحكومي في هذه الدّول.

3- **النتائج الإجتماعية:** هي النتائج التي تؤثرُ على البيئة المجتمعية كاملة، إذ يسعى مجرمو غسل الأموال إلى نشرِ كافّة أنواع التجارة التي تقدم أفضل مساعدة لهم من أجل غسل أموالهم بسهولة. فيحرصون على نشرِ المخدرات بين فئة الشباب بصفتها من إحدى الوسائل التي تساعد على زيادة الأموال المغسولة، وينتج عن ذلك تدمير كبير في البنية الأساسية للمجتمع.

خامساً: مكافحة غسل الأموال:

تسعى غالبية دول العالم إلى مكافحة غسل الأموال بكل الطرق والوسائل المتاحة والممكنة، حيث قامت الدول بإنشاء وحدات تحريات مالية / جنائية متخصصة بذلك. كما أصدرت الدول قوانين خاصة بعقوبات جريمة غسل الأموال. يطلق عليه اسم قانون مكافحة غسل الأموال، الذي يعتمد على متابعة هذه الجريمة عن طريق فرض رقابة على المال المنقول بهدف تصديره، أو إيداعه واستثماره، أو التلاعب في قيمتِه، أو تحويله إلى صور وأشكال أخرى، أو متابعة أي عملية أخرى يترتب من ورائها إخفاء المصدر الذي تم اكتساب تلك الأموال منه، وتعتبُر كل عملية من هذه العمليات، سواءً

تمّ تطبيقها بشكل فردي أو جماعي، صورة من صور غسل الأموال، التي تصنف كجريمة يعاقب عليها القانون.

على المستوى الدولي، حظيت مكافحة غسل الأموال، باهتمام متزايد في السنوات الماضية من قبل مختلف الفعاليات السياسية والاقتصادية والمصرفية الدولية. ففي هذا الإطار، إضافة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1988 لمكافحة الإتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية (اتفاقية فينا) [1]، التي تعتبر أول اتفاقية دولية تعرّف وتجرّم غسل الأموال، التي حددت نطاقها بالأموال المتحصل عليها من جرائم الإتجار غير المشروع في المخدرات، أنشئت مجموعة الدول الصناعية السبعة في عام 1989، مجموعة العمل المالي (فاتف)، التي تتلخص أهدافها في توعية كافة الدول بمخاطر غسل الأموال، وإصدار التوصيات بهذا الشأن ومراجعة اتجاهات غسل الأموال بصورة مستمرة لاتخاذ التدابير الكفيلة بمكافحتها، ورصد التقدم في تطبيق هذه التدابير والإجراءات.

تلتها (اتفاقية ستراسبورغ) [2] الموقعة في عام 1990، التي عالجت القصور الذي شاب (اتفاقية فينا)، التي يقتصر التجريم فيها على أموال المخدرات فقط. حيث وسّعت نطاق التجريم ليشمل كل حالات غسل الأموال ذات الأصل غير المشروع، إضافةً إلى عدم اشتراط العِلم بالمصدر غير المشروع للأموال غير المشروعة.

---

[1] اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1988 لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية.

[2] إتفاقية المجلس الأوروبي 1990.

كما عرّفتها لجنة بازل للرقابة المصرفية [3] أنها "تحويل أو نقل الممتلكات مع العلم في المصدر الإجرامي والخطير، من أجل إخفاء المصدر القانوني ومساعدة الأشخاص الذين يرتكبون هذه الأعمال".

وعرف صندوق النقد الدولي[4] هذه الجريمة أنها "ضخ وتدوير أموال غير مشروعة في الاقتصاد وفي المشروعات المالية والقانونية".

على صعيد الدول العربية، عرّفت الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب[5]، غسل الأموال أنه "ارتكاب أي فعل أو الشروع فيه، يقصد من ورائه إخفاء أو تمويه أصل حقيقة أموال مكتسبة، خلافاً لما تنص عليه القوانين والنظم الداخلية لكل دولة طرف، وجعلها تبدو كأنها مشروعة المصدر".

عادة ما يتم تصنيف الدول وفقاً لكفاءتها في محاربة غسل الأموال. ويندرج تحت هذا البند عدد من المحاور، أبرزها جودة إطار عمل مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، تراجع مؤشرات الفساد والرشوة، وارتفاع مستوى الشفافية.

---

[3] لجنة بازل للرقابة المصرفية: لجنة مكونة من المصارف المركزية تقوم بوضع معايير وقواعد الرقابة والإشراف على القطاع المصرفي.

[4] صندوق النقد الدولي، 12 فبراير 2001.

[5] الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 2010.

سادساً: بعض مؤشرات الاشتباه لعمليات تتعلق بغسل الأموال

تأخذ عمليات غسل الأموال أشكال وطرق عديدة، وتزداد الشكوك لدى موظفي البنوك بوجود حالات غسل الأموال لدى أحد العملاء، عند تنفيذ العميل لبعض العمليات، منها:

- إيداع مبالغ نقدية في البنك على مراحل متعددة بحيث تشكل في مجموعها مبالغ ضخمة.
- القيام بتنفيذ عدة عمليات نقدية كبيرة لدى عدة فروع للبنك أو القيام بذلك من قبل عدة أشخاص نيابة عن العميل في نفس اليوم.
- القيام بالسحب المفاجئ والسريع للأرصدة دون مبرر مقنع أو مقبول.
- قيام عدد كبير من الأشخاص بإيداع مبالغ في حساب واحد دون تفسير مقبول.
- القيام بتحويل او استلام مبالغ كبيرة الى / من خارج الدولة.
- القيام بسداد مديونية كبيرة بشكل مفاجئ دون تفسير واضح ومعقول لمصدر الأموال.

سابعاً: جهود الدول العربية لمكافحة غسل الأموال

قامت الدول العربية بالعديد من الجهود التي تعكس الاهتمام الكبير الذي توليه لموضوع مكافحة غسل الأموال. فعلى الصعيد الفردي، قامت جميع الدول العربية بإصدار قوانين لمكافحة غسل الأموال. صدرت معظم هذه القوانين خلال الفترة (2000 – 2005)، وتم تحديثها لاحقاً. كذلك تمتلك جميع الدول

العربية هيئات / وحدات / إدارات متخصصة في موضوع مكافحة غسل الأموال.

أما على المستوى الإقليمي، قامت الدول العربية بالعديد من الجهود على هذا الصعيد، من أبرزها إنشاء مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF)، في عام 2004. يهدف إنشاء هذه المجموعة إلى تحقيق الأهداف التالية:

- تبني وتنفيذ التوصيات الأربعين لمجموعة العمل المالي (فاتف) في شأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشار التسلح.
- تنفيذ معاهدات واتفاقيات الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.
- التعاون فيما بينها لتعزيز الالتزام بهذه المعايير في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والتعاون مع المنظمات والمؤسسات والهيئات الإقليمية والدولية الأخرى لتعزيز الالتزام بها دولياً.
- العمل المشترك لتحديد الموضوعات المرتبطة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب ذات الطبيعة الإقليمية، وتبادل الخبرات في شأنها وتطوير الحلول للتعامل معها.
- اتخاذ تدابير في جميع أنحاء المنطقة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بفاعلية.

إضافةً لما تقدم، يقوم صندوق النقد العربي، بالتعاون مع المصارف المركزية العربية، بعدة أنشطة تعزز تبادل الخبرات والتجارب بين الدول العربية في

مجال مكافحة غسل الأموال، سواء من خلال عقد المؤتمرات وورش العمل، او من خلال تنظيم دورات تدريبية للارتقاء ببناء القدرات لدى السلطات الإشرافية.

ثامناً: مسؤولية الأفراد والمجتمع:

إن نجاح جهود مكافحة غسل الأموال، لا يتوقف على المؤسسات المالية والمصرفية والسلطات الإشرافية من خلال وضع المعايير والضوابط ومتابعة الرقابة، بل هي مسؤولية مجتمعية يتشارك فيها أفراد المجتمع بكافة شرائحه. ذلك أن الوعي بأضرار ومخاطر غسل الأموال، هو من أهم عناصر نجاح مكافحة هذه الجرائم والحد من انتشارها. فكل فرد يستطيع من خلال ممارسته، الانتباه للحالات المشبوهة من الاستخدام غير المبرر لأموال ضخمة، أو بشكل متكرر بدون وجود نشاط أعمال يعكس هذه التدفقات. ولا شك أن التعاون المجتمعي مع السلطات المعنية، يعد خط الدفاع الأول لحماية الوطن من هذه الجرائم.

المصادر:

1. Money Laundering", Investopedia, Retrieved 18-11-2016. Edited.
2. Sabrina Adamoli (6-1-2015), "Money laundering" ، Encyclopedia Britannica, Retrieved 18-11-2016. Edited.
3. Basel AML Index, Basel Institute on Governance.
4. موقع مجموعة العمل لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (MENAFATF).
5. يسر برنية، (2003)، "دور السلطات النقدية في مكافحة غسل الأموال"، اللجنة العربية للرقابة المصرفية - صندوق النقد العربي.
6. غسان أبومويس، (2019)، " جهود الدول العربية على صعيد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"- صندوق النقد العربي.
7. الصور المستخدمة في الكتيب متوفرة في الموقع: https://pixabay.com

للحصول على مطبوعات صندوق النقد العربي
يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

صندوق النقد العربي
شبكة المعرفة
ص.ب. 2818
أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة
هاتف رقم: 6215000 (9712+)
فاكس رقم:6326454 (9712+)
البريد الإلكتروني: Publications@amfad.org.ae

- متوفرة إلكترونياً بموقع الصندوق على الشبكة الإلكترونية:
https://www.amf.org.ae

صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

Arab Monetary Fund Building
Corniche Street
Abu Dhabi, United Arab Emirates
P.O Box 2818
www.amf.org.ae